وعلى تقدير ان يشار به الى جماعة يكون زيد منهم فلا يتعذر الاستثناء لتعمل
او عدم التناول قطعا على تقدير ان يشار به الى جماعة لم يكن زيد منهم فلا يتعذر
المنقطع غير محصور والمحصور نوعان اما الجنس المستغرق نحو ما جاءني رجل
او رجال واما بعض منه معلوم العدد نحو له على عشرة دراهم او عشرون وانما
اشترط ان يكون غير محصور لانه انما كان محصورا على احد الوجهين وجب دخول
ما بعد الا فيه فلا يتعذر الاستثناء نحو كل رجل الا زيدا جاءني ولا على عشرة الا درهما
وانما يصار عند وجود هذه الشرائط الى حمل الاعلى غير لتعذر الاستثناء عند
وجودها فيضطر الى حملها على غيرا وانما قلنا في صدر هذا الكلام ان الا لا يحمل على
الصفة غالبا فقيدناه بقولنا غالبا لانه قد يتعذر الاستثناء في المحصور
نحو جاءني مائة رجل الا زيدا وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو جاءني رجال الا واحدا
والا رجلا والا حمارا ولكن لما كان ذلك نادرا لم يلتفت المصنف اليه في بيان
هذه القاعدة نحو لو كان فيهما اي في السماء والارض الهة جمع اله و
لا دلالة فيها على عدد محصور الا السدادي غير الله لفسدتا اي لخرجتا
عن الانتظام فلا في الآية صفة لانها تابعة لجمع منكور غير محصور هي الهة وتعذر
الاستثناء لعدم دخول الله في الهة بعض فلم تحقق شرط صحة الاستثناء وفي

وفي الآية مانع آخر عن حمل الا على الاستثناء وهو انه لو حملت عليه صار
المعنى لو كان فيهما الهة مستثنى عنها الله لفسدتا وهذا لا يدل الا على انه
ليس فيهما الهة مستثنى عنها الله وهذا لا يثبت وحدانيته تعالى لجواز ان
يكون جنسية فيهما الهة غير مستثنى عنها الله بخلاف ما اذا كانت للصفة فانها
غير فانه يدل على انه ليس فيهما الهة غير الله واذا لم يكن فيهما الهة غير الله وجب
ان لا يتعدد الاله لان التعدد يستلزم المغايرة وضعف حمل الا على غير
في غير وهي اي غير جمع منكور غير محصور لصحة الاستثناء وقد ذهب بعضهم
جواز وقوع الا صفة مع صحة الاستثناء قال محجوز في قولك ما اتاني احد الا زيد
ان يكون الا زيد صفة وعليه اكثر المتأخرين تمسكا بقوله شعر وكل اخ مفارقه
اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان فالا لفرقدان صفة لكل اخ لا استثناء منه
والا وجب ان يقال الفرقدين بالنصب وحمل المصنف ذلك على الشذوذ وقد
قال في البيت شذوذ ان احدهما وصف كل دون المضاف اليه
والمشهور وصف المضاف اليه اذ هو المقصود وكل لافادة الشمول فقط وثانيهما
الفصل بخبر ان بين الصفة والموصوف وهو قليل واعراب سوى وسواء
النصب على الظرف اي بناء على ظرفيتها فانك اذا قلت جاءني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)